

٤٤٠٧٤

٢٠٢١/١٢/١٢

إلى / وزارة النقل / الدائرة الادارية والمالية / قسم ادارة الموارد البشرية

م / أستفسار

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم ٢٦٠٥٤ في ٢٥/١١/٢٠٢١ الوارد الينا بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢١ بخصوص مدى استحقاق المشمولين بقانون الفصل السياسي ممن صدرت اوامر بتمديد خدماتهم لغاية سن (٦٨) سنة نبدي الاتي :-

نص المادة (الرابعة/ثالثا") من القانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٨ قانون التعديل الاول لقانون اعادة المفصول السياسي رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٥ (يحال الى التقاعد الذين اعيدوا للخدمة الفعلية من المشمولين باحكام الفقرة الاولى من المادة الاولى من هذا القانون اذا بلغوا سن الثامنة والستين) الا ان القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٩ التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد حدد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ بالمادة (٢/ثانيا") منه السن القانونية للاحالة الى التقاعد على (٦٥) سنه من العمر وبالتالي ان استمرار المستفسر عنهم ممن حصلت الموافقة على تمديد خدماتهم لسن (٦٨) يكون لغاية ٢٠١٩/١٢/٣١ وهو تاريخ نفاذ القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٩ وتري هذه الوزارة ان المقتضى على الجهات المعنية اتخاذ اللازم لاحتهم الى التقاعد في التاريخ انفا" وهذا ما اشار له اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ٨٤٤٣ في ٢٠٢٠/٣/١٧ (٠٠٠) ويكون السن القانوني لاحتهم الى التقاعد بما لايزيد على (٦٥) سنة من العمر) .

..... مع التقدير

المرفقات/
صورة اعمام

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية
٢٠٢١/١٢/